

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٩٨ لسنة ٢٠١٠

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته وعلى القرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٦/١١/٢٠٠٨ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بإدارة خبراء وزارة العدل بسوهاج وأسرههم ؛

وعلى موافقة الهيئة بتاريخ ٢٤/٣/٢٠١٠ على حل الجمعية المذكورة ؛

وعلى موافقة السيد الوزير محافظ سوهاج على الحل بتاريخ ١٢/٥/٢٠١٠ ؛

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتبنا بناءً على المذكرة المعروضة من السيد المحاسب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

قرر :

مادة ١ - حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بإدارة خبراء وزارة العدل بسوهاج وأسرههم المسجلة برقم (٢٩) فى ٢٥/٤/١٩٩٩ وذلك لعدم مباشرتها أى نشاط لخدمة أعضائها .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ١٤/٦/٢٠١٠

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربى